

الهرى والنهاية بالبر الاثير شرعى على تقدير صحة لفظ اخوانكم فالجمع بينهما وبين  
اعدائكم امور الاول ان الاخوان في الدين لا تثنى في الواو لان عدواه الذين لا  
بالطبع وان كانوا مؤمنين الثاني ان رواية اعداءكم في طعن الكافرين منهم للمسلمين  
مناورة وايضا لكونها في طعن المسلمين للكافرين من الاثنى الثالث ان كل من  
اللفظين يفيد ما يفيد الاخر حيث جاء لفظ اعداءكم فهو على نحو ما اذا لا يقع الطعن  
الاسمي عدو في حد ذاته ويكون الخطا بجمع الاسم وان الطعن يكون من كافر الى  
في معنى الاثنى ومن معنى اللين في كافر الى اسير ويؤيد به حديث انها شهادة للمسلم  
وغيره على الكفار وحيث جاء لفظ اخوانكم فهو على نحو ما ايضا لكن المراد به اخوة  
التفاضل كما يقال واليهما اخوانا او اخوة الكليف وهو المراد في الحديث زاد اخوانكم من اللين  
بمعنى القران الاستيلاء بها للكليف وهو المراد في الحديث زاد اخوانكم من اللين  
فان زيادة اللين واللين جميعا في تسلط اللين على الاسم بالطعن حكيم بالاعتدال  
فان اعداها منهم شيئا طبعها والما الطبيعي من فية حوزنا وادعانا من اعداها اعداها  
من الغريفة فاجلنا الناس لاسما منهم فسلطهم الله عليهم عفو بغير طبع حيث  
اطاعهم واما امرهم بهم معا صرنا ما من بطونهم هو شيئا ان لهم واما امرهم  
سنة في العقوبات فتعني عاصم فتكون لهم اللومين وانما طاعوا من الغريفة  
واما من اللين من طعن المؤمن مع انه محروس بالمعينات من بين يديه ومن  
ارادة للغير به ونيل لدرجة الشهادة كما يمكن عدوه الظاهر منه لذكركم انه  
في اكثر اوقافه ممنوع منه بالوعب تارة والوعف والنصر اخرى والابا في كونه  
اخي وفوقه في مصان كما هو مشاهد بله بما كان فيه اكثر منه في غيره لان الناس  
وان كانت تصدق فيه وتغفل في كسح في الحديث الا انه ليس فيها انما ينظر بالحقبة  
واما الذي يحصل لها بذكر اللين من معظم العمل والحواب بانما يحتمل انهم طعنوا  
وتدل حوله ولم يظهر الا بعد حوله بعد اوجه ان تصفونهم انما هو بما اشر به  
الادعي من محسن اللين يبعث فيه واما هذا فالرب عليه ثواب فلا يبعث منه  
كما لا يبعثون من الاحلام على ان تصفونهم فيد استشكل من جهة اخرى وهي وجوب  
المعاصي الكبار بوجوبها بغيرها في حبيب بانما يحتمل ان يكون المصدرون منهم

الدين

سوق

سنة في السبع فقط وان تسلسلهم يقع في البه فقط ويحتمل ان المراد منهم لا يخلصون  
منه الاضاحا المسلمين مثل ما يخلصون في غيره الاستعمال المسلمين بالقتول القائمة  
والعقارة والذكر ويحتمل ان المصدرون بعضهم الاكهم وهو الاصح للحدوث الصحاح اذا  
كان اول دليل من مصان صندت انشا طين مرارة اللين على ان مرارة نعت خصص  
او يدل من قول عليه عمل اطلاق فيه الاتحاد بث نصف النساء طين فعلة يحصل الجمع  
بان الوحد يقع في مصان من غير مرارة ومعنى قوله صلى الله عليه وسلم فانا وامي  
في الطعن والظاعون اما الطلب لرواية احمد وفيه الهم يجعل فناء امي مثلا  
في يستك بالظعن والظاعون اوله ليعول ابن الاثير في النهاية اراد ان العال  
على فناء الامة العن التي تستك فيها الدماء والوفاة وصدق به واستشكل  
لحدوث بان كثر الاصله يوتون بغير الطعن والظاعون ويندفع اية الجواب عنه  
بان المراد بالامة الصحابة بنوا لخبار قاله الجلال السيوطي وما قاله ابن الاثير  
بلا شك فانه اذا استقر الامر وجد من يموت بالظاعون اكثر من مات بغيره وبين  
الظاعون الذي قوله فكيف اذا انتم اذ كذا الفعل في الجهاد والظعن في تصدق  
صلى الله عليه وسلم بذلك على ان الدعاء والدعاء على اهل الكفر والظعن اراد  
منه حصول الشهادة لهم بكل من الامرين والموت حتم لا بد منه وكان القصد  
ذلك سببا للموت الذي فدع الله لا يحال اودعي بذلك ليكون كفارة لما يقع  
بين الاضاح والعداوة كما ورد ان الفعل لا يرد في الاحكام وبذلك على الجواب  
عن استشكل الدعاء بالتمهاده مع استلزامه تكثير الكافر من المسلم وهو محصنة  
ومعنى المعصية حرام ووجه الجواب ان المطلوب ضد الامانة ونسب الدرجة  
المرتفعة المرتبة على الشهادة التي هي سبب لدفع الكفار وادلائهم واعلاء  
كله الا سلام واما فعل الكافر فيمنه من ضرورة الوجود فليس منظور اليه واعلم  
ان شهيد الطاعون يلحق بشهيد المعتزك في حديث سندك حسن فاقى الشهيد  
اول الموتون بالطاعون وسقوله اصحاب الطاعون سخن شهادة فينا لفظوا  
فان كانت جهراهم كجراح الشهادة تسبل دعاء ورحم كرحم المسك بهم شهادة  
يوجد في كذا في حديث صحيح تختم الموت والموتون على شتم الربنا

بيان بعض

الهم احد فانا امي في الطاعون وفي اخر عند احمد

الشهيد